

## الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

قال في الرعايتين وهو أولى وجزم به بن منجا في شرحه .  
وقال القاضي إذا قال لأمرأته طلقي نفسك تقيد بالمجلس .  
واختاره بن عبدوس في تذكرته وقدمه في الرعايتين وجزم به في المنور .  
وأطلقهما في المحرر والنظم والحاوي الصغير والفروع .  
ويأتي في آخر باب صريح الطلاق وكنايته في كلام المصنف إذا قال لها أمرك بيديك أو اختياري  
نفسك هل يتقييد بالمجلس أو لا .  
وتأتي أيضا هذه المسألة هناك